

## تاج العروس من جواهر القاموس

والقِضَّةُ : الحَصَى الصَّغِيرُ ، نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، وَيُفْتَحُ فِي الْكُلِّ .  
 وَقِضَّةٌ : عَ مَعْرُوفٌ كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةٌ بَيِّنَ بَكَرٍ وَتَغْلِبَ تَسْمَى يَوْمَ قِضَّةٍ -  
 قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَشَدَّ الصَّادَ فِيهَا وَذَكَرَهَا فِي الْمُضَاعَفِ وَقَدْ تَسَكَّنَ  
 ضَادُّهُ الْأُولَى وَقَدْ تُخَفَّفُ كَمَا هُوَ فِي الْمُعْجَمِ وَافْتَصَرَ عَلَيْهِ وَقَالَ : هُوَ  
 ثَنِيَّةٌ بَعَارِضٌ جَبَلٌ بِالْيَمَامَةِ مِنْ قَبْلِ مَهَبِ الشَّامِ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةٌ  
 أَيَّامٌ . وَالْقِضَّةُ : اسْمٌ مِنْ اقْتِضَاضِ الْجَارِيَةِ وَهُوَ افْتِرَاعُهَا . وَالْقِضَّةُ  
 بِالْفَتْحِ مَا تَفْتَتَّ مِنْ الْحَصَى وَهُوَ بَعِيدٌ قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ السَّابِقُ :  
 الْحَصَى الصَّغِيرُ وَأَغْنَى عَنْهُ قَوْلُهُ أَوْ لَ : وَيُفْتَحُ فِي الْكُلِّ : كَالْقِضَّةِ أَيِ  
 مُحَرَّرَكَةً . وَقَدْ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيَّضًا وَقَالَ : هُوَ الْحَصَى الصَّغِيرُ قَالَ -  
 وَمِنْهُ : قَمَّ الطَّعَامُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْقِضَّةُ : مَا تَكْسَرُ مِنَ الْحَصَى وَدَقٌّ .  
 وَيُقَالُ : إِنَّ الْقِضَّةَ جَمْعُ قِضَّةٍ بِالْفَتْحِ . وَالْقِضَّةُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .  
 وَالْقِضَةُ الْكِبَى الصَّغِيرَةُ مِنَ الْغَزْلِ وَالْقِضَّةُ : الْهَضْبَةُ الصَّغِيرَةُ وَقِيلَ هِيَ الْحَرَارَةُ  
 الْمَجْتَمِعَةُ الْمُتَشَقِّقَةُ . وَالْقِضَّةُ بِالضَّمِّ : الْعَيْبُ يُقَالُ : لَيْسَ فِي نَسَبِهِ  
 قِضَّةٌ أَيِ عَيْبٌ . وَيُخَفَّفُ . وَيُقَالُ أَيَّضًا : قِضَّةٌ بِالْهَمْزِ وَقَدْ  
 تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ . وَاقْتِضَتْهَا أَيِ الْجَارِيَةَ : افْتِرَاعُهَا كَافْتِضَتْهَا  
 نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ بِالْقَافِ وَالْفَاءِ لُغَةٌ فِيهِ . وَانْقِضَ الْجِدَارُ انْقِضَاً :  
 تَصَدَّعَ وَلَمْ يَقَعْ بَعْدُ أَيِ لَمْ يَسْقُطْ كَانْقِضَ انْقِضَاً . فَإِذَا سَقَطَ قَبْلَ :  
 تَقَيَّضَ تَقَيُّضًا . هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ :  
 انْقِضَ الْحَائِطُ إِذَا سَقَطَ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُهُ تَعَالَى " جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ  
 يَنْقَضَ " هَكَذَا عَدَّ هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ ثُنَائِيًّا وَجَعَلَهُ أَبُو عَلِيٍّ ثَلَاثِيًّا مِنْ  
 نَقَضَ فَهُوَ عِنْدَهُ أَفْعَلٌ . وَفِي التَّهْذِيبِ : يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ أَيِ يَنْكَسِرَ .  
 وَقَرَأَ أَبُو شَيْخٍ الْبُنْدَانِيُّ وَخُلَايِدُ الْعَصْرِيُّ فِي إِحْدَى الرَّسَائِلِ وَابْتِنِ عَنْهُمَا :  
 " يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ " بِتَشْدِيدِ الضَّادِ . وَانْقِضَتِ الْخَيْلُ عَلَيْهِمْ إِذَا  
 انْتَشَرَتْ وَقِيلَ : انْدَفَعَتْ وَهُوَ مَجَازٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بَانْقِضَ الطَّيْرِ  
 وَيُقَالُ : انْقَضَ الطَّائِرُ إِذَا هَوَى فِي طَيْرَانِهِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقَوْلُهُ لِيَقَعَ  
 أَيِ يُرِيدُ الْوُقُوعَ . وَيُقَالُ : هُوَ إِذَا هَوَى مِنْ طَيْرَانِهِ لِيَسْقُطَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .  
 يُقَالُ : انْقَضَ الْبَازِي عَلَى الصَّيْدِ إِذَا أَسْرَعَ فِي طَيْرَانِهِ مِنْ كَدْرٍ

عَلَى الصَّيْدِ كَتَقَضَّضٌ عَلَى الْأَصْلِ يُقَالُ : انْقَضَّ البَازِي وَتَقَضَّضٌ .  
وَرَبَّمَا قَالُوا تَقَضَّضَ البَازِي يَتَقَضَّضُ عَلَى التَّحْوِيلِ وَكَانَ فِي الْأَصْلِ تَقَضَّضٌ  
فَلَمَّا اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ ضَادَاتٍ قُلِبَتْ إِحْدَاهُنَّ يَاءً كَمَا قَالُوا : تَمَطَّطَى وَأَصْلُهُ  
تَمَطَّطَ أَي تَمَدَّدَ وَكَذَلِكَ تَطَنَّي مِنَ الطَّنِّ وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :  
وَكَانَ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا " وَقَوْلِ الجَوْهَرِيِّ : وَلَمْ يَسْتَعْمَلُوا مِنْهُ تَفَعَّلَ  
إِلَّا مُبْدَلًا إِشَارَةً إِلَى أَنَّ المُبْدَلَ فِي اسْتِعْمَالِهِمُ هُوَ الْأَفْصَحُ فَلَا مُخَالَفَةَ  
فِي كَلَامِ المُّصَنِّفِ لِقَوْلِ الجَوْهَرِيِّ كَمَا تَوَهَّمَهُ شَيْخُنَا فَتَأَمَّلْ . وَمِنْ  
المُّبْدَلِ المَشْهُورِ قَوْلُ العَجَّاجِ يَمْدَحُ عُمَرَ بنَ عُبَيْدِ بنِ مَعْمَرٍ :  
" إِذَا الكِرَامُ ابْتَدَرُوا البَاعَ بَدَرُ .

" تَقَضَّضَ البَازِي إِذَا البَازِي كَسَّرَ والقَضَّضُ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ : التُّرَابُ يعلو  
الفِرَاشَ وَمِنْهُ قَضَّ المَكَانُ وَأَقْضَّ . وَأَقْضَّ فلَانٌ إِذَا تَتَبَّعَ مَدَاقَّ  
الأُمُورِ الدَّسَّيئَةِ وَأَسْفَّ إِلَى خِيسَاسِهَا وَلَوْ قَالَ : تَتَبَّعَ دِقَاقَ المَطَامِعِ  
كَمَا هُوَ نَصُّ الصَّاعِغَانِيِّ وَابْنِ القَطَّاعِ وَالجَوْهَرِيِّ لَكَانَ أَخْصَرَ . قَالَ  
رُؤُوبَةُ :

" مَا كُنْتُ عَنْ تَكَرُّمِ الأَعْرَاضِ .

" وَالخُلُقِ العَفِّ عَنِ الإِقْضَاضِ وَيُرْوَى الأَقْضَاضُ بِالفَتْحِ . وَأَقْضَّ عَلايَهُ  
المَضْجَعُ : خَشِنَ وَتَرَّسَ . قَالَ أَبُو ذُو يَبِّ الهُدَلِيُّ :  
أَمْ مَا لِحَنْدِيدِكَ لَا يُلَائِمُ مَضْجَعًا ... إِلَّا أَقْضَّ عَلَيْكَ ذَاكَ المَضْجَعُ